



شواش في فقه الأصول وضبابية في التنزيل

الحلقة 16

كيف يحول الارتباط بالدولار التضخمي في وجود بنك أو معاملة إسلامية؟

تحصيل المحصلات

نلخص فيما يلي ما توصلنا إليه من نتائج في الحلقات الخمس عشرة السابقة:

(أ) أن حرمة التعامل بـ " الربا " « حرمة عامة ليست مرتبطة بالمكان أو اعتقاد الأشخاص المتعاملين به، تماشياً مع صريح أي القرآن الكريم.

(ب) كون أغلب المهاجر الغربية المعاصرة لا علاقة لها بمفهوم: "ديار الحرب"، كما تطور هذا المفهوم في القرن الثاني الهجري، على أيدي أئمة المذاهب، إبان العصر الذهبي للخلافة العباسية (132 هـ - 232 هـ) والذي استقر في كتب الفقه فيما بعد من دون مساءلة من مجتهد معتبر، بسبب التقليد، مادامت هذه الدول، وكما تبين لنا من دساتيرها المؤسسة، لا تعادي الإسلام كدين لـ "عالمانياتها" {أنظر تفصيل ذلك تحت عنوان: "الدهرية



، على هذا الموقع، أي: **الدنيوية العالمية والأخلاق** لكونها تعزل الدين عن الحكم.

(ت) بالرغم من كون كل من لا يحكم بما أنزل الله يوصم بـ "الكفر"، كمقابل عقدي لـ "الإسلام"، وهي صفة ملازمة لأغلبية سكان المهاجر، إلا أن لهذه الديار خاصية لم يعرفها الفقه القديم، حيث يمكن أن نطلق عليها أسماء: "ديار حرية الاعتقاد"، أو "ديار الوصية الحادية عشرة" في عدم الإكراه في الدين،...، لأنها، ليس فحسب، تسمح بوجود جماعات إسلامية بها، بل تخولها نفس الحقوق والواجبات كباقي الجماعات الأخرى، وتعطيها فوق هذا، كمنقلة هائلة في رد الاعتبار، مطلق الحرية في الدعوة إلى الإسلام.

(ث) عدم صحة أي خبر يمكن أن يخصص به عموم تحريم الربا الوارد في النصوص المحكمة للقرآن.



فما دام عامل دار الإقامة، أي: الجغرافيا لا دخل له في حرمة التعامل بالربا، فقد تساوى وضع المسلم بالنسبة لهذه المعاملة حيثما وجد، وهو ما كان قد توصل إليه الجمهور، ليختار المسلم المعاصر العمل بما يراه

مناسباً لدينه ودينياه ضمن الإطار الجامع للإسلام، الذي لا يسمح بانتهاك حرماته، اللهم عند الضرورة القصوى القاصمة.

وليلحظ القارئ أن آفة التآكل بالربا في عصرنا هذا، وعلى عكس ما كان يحصل في القرون الخوالي، حيث كانت الدول تحاربه في الغالب، أصبح في الاقتصاديات المعاصرة خياراً تفرضه الأبنك الدولية {البنك الدولي (World Bank)، وصندوق النقد الدولي (International Monetary Fund - IMF)، ومن خلالهما: الأبنك المركزية الوطنية}، فرضاً على مواطنيها من خلال سياستها النقدية، قبل أن تكون خياراً حراً للأفراد الذين يشكون من وطأته على معاشهم، وعلى اختلاف مللهم ونحلهم، دون أن يظهر في الأفق بعد، بصيص أمل في التخلص من هذا النظام المالي المجحف بغالبية سكان العالم.

وقد يظن المرء بان ليس هناك من مانع يحول بين الدول وتبني نظام نقدي يعتمد الذهب كعملة، بحيث تقرض مواطنيها بالقروض الحسنة فقط، لكن أثبتت التجربة الأمريكية، أن الذهب، ولندرته، يمكن أن يحتكر من طرف الكارتيلات البنكية الدولية بسهولة ليتحكموا في عرضه وطلبه.

ولعل أغرب ما في الأمر، هو أن تلجأ الحكومات الأمريكية المتعاقبة إلى البنك الفدرالي للاقتراض منه بربا، بدل طبع كل ما تريد من نقود طراً، وصرفها، دون إتقال كاهلها وكاهل الشعب تبعاً بديون قارونية لا يستطيعون أبداً ردها، ويلزمهم الاقتراض دوماً من أجل دفع فوائد الديون فحسب.

وهو ما يجعل من "الديمقراطية الأمريكية"، وهي تخضع في أعز ما يُطلب للأوليجارشية البنكية الدولية، اسماً على غير مسمى، مادام الجميع يخضع لمشينة هذا الكارتيل الأخطبوطي الدولي، الذي لا قدرة للشعب ولا لممثليه عن مساءلته أو مساءلة سياسته!

أضف إلى هذا صعوبة التغلب على هذا الكارتيل الدولي، لقلب الطاولة على سياسته في استغلال شعوب الأرض قاطبة، من دون إصلاح النظام المالي ككل!

لذلك، وبسبب عدم قدرة الدول الإسلامية فرادى وجماعات على الاستقلال بسياساتها المالية اليوم، مادامت أمريكا نفسها، ليست مستقلة في هذا المجال، فعبء الحرص على سلامة المعاملات، اتقاء حرب الله ورسوله، ينتقل بالضرورة، إلى الأفراد، من أجل إيجاد الحلول الملائمة للتخلص من آثار هذه الآفة.

لذلك، نقول من باب تحصيل الحاصل، أن أول أولويات وواجبات المسلم المقيم، أو المهاجر، هو:

(أ) القيام بتكوين جماعة للمسلمين، إذ هذه فرضية من فروض العين في حقه، يجب أن يقيمها تحت كل الظروف لعموم النص في سورة آل عمران:

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾ وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ ءَايَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٠٣﴾ وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠٥﴾﴾ آل عمران: ١٠٢ - ١٠٥

ب) الحرص كل الحرص من طرف الأقليات المسلمة على إنشاء مؤسسة فقهية معاصرة تعنى بالشأن المالي المعاصر للجماعة المسلمة، كي تخرج الفقهاء الاقتصاديين والمحاسبين الشرعيين الذين ينزلون النصوص على الواقع ولا يتركون النصوص معطلة، ويستحقوا بذلك حرب الله ورسوله ولا فكاك.

وفقط عند توفر هذه الدولة أو هذه الجماعة الجامعة وبمثل هذه المؤسسات، أمكن البحث في تنزيل النصوص على الواقع الاجتماعي والاقتصادي سواء بالنسبة للأغليات المسلمة في ديار إسلامهم أو للأقليات منها في مواطنها التي تعمل بالوصية الحادية عشرة في عدم الإكراه في الدين.

فلا بد إذن من إيجاد مخارج شرعية، تجنب المسلم الوقوع في هذا المحذور، متى أمكن ذلك، وفي حال التعذر، فلا بد أن يكون بمقدور هذه الزمرة من الفقهاء الاقتصاديين والمحاسبين تزويد الأفراد بإرشادات عامة في كيفية التصرف، لتبرئة ذمهم من وزر التعامل بالربا.

وقبل أن نشرع في تنزيل النصوص على واقع هذه المهاجر، فلا بد من القيام بالخطوات المنهجية التالية:

- (1) استقراء نصوص القرآن والسنة المرتبطة ارتباطاً مباشرة بالنازلة،
- (2) الإلمام بمنهج التعامل الصلب مع السنة النبوية، حتى يمكن الوقوف على ما يصلح منها للحجية كنصوص مما لا يصلح، خصوصاً وقد دأب كثير من الفقهاء قديماً وحديثاً، من خلال ما مر بنا في الحلقات السابقة، على تبني أخبار مفتراة على الرسول صلى الله عليه وسلم، موقعين أنفسهم ليس فحسب في محذور التقول على الرسول صلى الله عليه وسلم بما لم يقل، وهو في نفسه محذور عظيم، بل ضيعوا على أنفسهم حظاً واسعاً في الاجتهاد وإعمال الرأي، بتبني مثل هذه النصوص البهرج
- (3) غربة النصوص والاكتفاء بالنصوص ذوات الأثر المباشر على النازلة دون سواها.
- (4) فهم الواقع الاجتماعي وإحراجات التعامل المالي والاقتصادي ضمن البيئات الحاضرة.

وهو ما تقدمت لنا ملامسته في الحلقات السابقة.



قلت:

النص ذو الأثر المباشر على نازلتنا هنا، هو النص **الحافظ لرأس المال**، الوارد في الآية الكريمة

279 من سورة البقرة:

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٩﴾
البقرة: ٢٧٨ - ٢٧٩

وهو نص عام لا مخصص له من نص قرآني آخر أو سنة.

ومنه يتبين أن أي تنزيل للنص على الواقع، يجب أن يلبي كشرط ضرورة: **ثبات رأس**

المال المستلف والمسترجع، بحيث " لا ظلم ولا تظلم" بنص القرآن. أو بكلام الفقه: لا ضرر ولا ضرار.

التطبيق على البيئة الأمريكية

نلاحظ بادئ ذي بدء أن أمريكا، وبعد أن أقدم رئيسها ريتشارد نيكسون (Richard Milhous Nixon)



(1913 - 1994) على فك ارتباط الدولار الأمريكي بالذهب يوم 15 أغسطس 1971م وتعويم الصرف،

وطبع بلايين الدولارات بدون تغطية ذهبية فيما يتعارف عليه الاقتصاديون بـ "**العملة المعجزة**" (Fiat)

(Money) وما نتج عن ذلك من أزمات عدم استقرار في أسعار الصرف وأسعار المواد الأولية، اللاتي أدت مجتمعة

إلى إحداث أزمات موازين المدفوعات و بروز المديونية الضخمة للدول النامية، التي لم تتجاوزها وإلى اليوم.

وهذه المعرفة تجعل شرط الضرورة، وهو هنا **ثبات استرداد "رأس المال"**، متعذراً في المطلق، بدون إضافة ربوية، بسبب التضخم الهيكلي المصاحب للعرض النقدي، الناتج عن طبع العملة بدون رصيد ذهبي أو فضي

من طرف "نظام الاحتياط الفيدرالي" (The Federal Reserve)



، الموجود مقره بواشنطن (الصورة).



(System)

هذا البنك مملوك، ويا عجب العجاب!، في دولة ديمقراطية، لأبنائك خاصة وليس للدولة، كما يوهم الاسم، وفي مخالفة صريحة للدستور الأمريكي نفسه، دون مساءلة من أحد!، اللهم ما كان من صريخ لبعض النواب، الذين ظلوا دوماً يظهرهم وكأنهم يغردون خارج السرب، لأن جل النواب، متواطئون في هذا السياق مع وجود هذا البنك، لأنه يوفر لهم إمكانية فرض ضرائب غير مباشرة على المواطنين، بطبعها فقط من طرف البنك المركزي، لتمويل بعض المشروعات، بدل فرض الضرائب المباشرة التي قد قد لا تحظى بشعبية.


ويقوم هذا البنك الفدرالي، المملوك للخوادم من أباطرة المال في العالم، والمختص في بيع وشراء السندات الحكومية الأمريكية مثل سندات الادخار وأذون الخزانة وإصدار العملة الورقية والمعدنية، مقام "البنك المركزي للولايات المتحدة"، أو "بنك البنوك".

ثم هو يعمل على واجهة أخرى كـ "بنك حكومي". يعالج تشكيلته من الصفقات المالية التي تتضمن تريليونات من الدولارات.

لكن، بمجرد أن خرجت أمريكا من "اتفاقيات بروتون - وودز للتدبير المالي" (Breton-Woods System of Monetary Management)، حتى صارت تطبع تريليونات الدولارات الورقية من دون رصيد، محملة للدول البترولية الخليجية واندونيسيا وغيرها من الدول المنتجة للنفط، التي فرض عليها العم سام بالتهديد المباشر لحكامها، تسعير برميل النفط بالدولار، تحمّل عبئ دفع الدين الخارجي الأمريكي،



بحسب ما شرح العميل الأمريكي جون بيركينز (John Perkins) في كتابه: "اعترافات قاتل



اقتصادي بأجر" (Confessions of an Economic Hit Man) ، حيث يقول عن نفسه وعن عمله

السابق:

" نحن مجموعة خاصة من الرجال والنساء الذين يستعملون التنظيمات المالية الدولية لبلورة الشروط التي تجعل الأمم الأخرى تابعة لحكم المؤسسات التجارية (corporatocracy) التي تُديرُ شركاتنا الكبرى، حكومتنا، وبنوكنا.

ومثل نظرائنا في المافيا، فإن القتل الاقتصادي بأجر يعطون محفزات. وتأخذ هذه شكل قروض لتطوير البنى التحتية: مراكز توليد الطاقة الكهربائية، طرق سريعة، موانئ، مطارات، أو متنزهات صناعية.

وشرط الحصول على مثل هذه القروض هو أن تكون شركات البناء والهندسة من أمريكا. والحاصل جوهرياً، هو أن جل المال لا يغادر قط الولايات المتحدة؛ فهو يُحوّل ببساطة من المكاتب المصرفية في واشنطن إلى المكاتب الهندسية في نيويورك، هيوستن، أو سان فرانسيسكو. "



قلت:

وقال بيركينز بأن أول من فرضت عليهم هذه الشروط المجحفة دول الخليج وفي مقدمتها المملكة العربية السعودية، صاحبة أول احتياطي عالمي للذهب الأسود.

وقال أيضاً: بأن رؤساء الدول الذين لم يقبلوا بالانصياع لهذه الشروط صفتهم أمريكا إما من خلال القتل المباشر بالرصاص، أو السم، أو إحداث انقلابات عسكرية ضدهم، أو الغزو المباشر كآخر دواء، تحت غطاءات عنكبوتية واهية شتى، حال ما حصل لرئيس دولة بناما {الخريطة الجغرافية في البحر



والعاصمة "بناما سيتي" ، الجنرال **عمر تورخوس** (Omar الكرايبي)



، ول **صدام حسين** من بين آخرين. (Torrijos Herrera Efraim) (1981 – 1929)

ومن بين أشهر المنتقدين للبنك الاحتياطي والمطالب بالغانه: عضو الكونجرس الأمريكي الجمهوري من



ولاية تكساس **رونالد رون بول (Ronald Ernest Paul)** ، المرشح للرئاسة الأمريكية سنة 2008.

وهو عضو كبير في "اللجنة الفرعية حول السياسة المحلية والنظام النقدي الدولي" (التابعة للجنة المصرفية بمجلس النواب).

وينتقد السياسة النقدية للاحتياطي الفيدرالي متهما إياه بتوليد التضخم المفرط المنفلت من أي ضابط، مع التقليل في آن من خطره الداهم قائلًا:

من اليسير تفسير هذا الهبوط في قيمة الدولار. فالدولار يَفْقَدُ من قيمته كنتيجة مباشرة للزيادة في العرض النقدي من طرف البنك الاحتياطي الفيدرالي والخزائنة الأمريكية، حيث أن



التضخم، وكما شرح ذلك (الاقتصادي) الراحل ميلتون فريدمان (Milton Friedman¹) هو دائماً ظاهرة نقدية.

تريد الحكومة الاتحادية أن تُصَرَّفَ بثبات أكثر مما تستطيع أن تفرض كضريبة وتجبي، لذا يتجه الكونجرس إلى البنك الاحتياطي الفيدرالي للمساعدة في تغطية الفارق. والنتيجة هي دولارات أكثر، - حقيقية وإلكترونية - وهو ما يعني أن قيمة كل دولار حالي تتخفف (مع مرور الزمن)...

فعندما يضع البنك الاحتياطي الفيدرالي مستوى متدني بشكل إصطناعي لأسعار الفائدة، فإن تكلفة الاستدانة تُصبح رخيصة. وهو ما يستهوي الأفراد للاستدانة أكثر، فتتوسع الأعمال التجارية وتُمو بدون مكاسب حقيقية في معدل الإنتاج. وتُفجِّرُ الفقاعة بسرعة متى عندما يتم تخفيف الإئتمان والفواتير التي لا يُمكن أن تُدفع...


وقد زاد البنك الاحتياطي الفيدرالي المعروض النقدي بثبات على مدار التسعينيات بطباعة الأوراق المالية. وتظهر بيانات البنك الاحتياطي الفيدرالي الأخيرة زيادات سنوية ثنائية الخانات في العرض النقدي م2 (M2 money supply). هذه الدولارات الجديدة قد تجعل الأمريكيان يشعرون بأنهم أغنى، إلا أن النتيجة النهائية للتضخم ستؤدي قطعاً إلى تخفيض المدخرات والقوة الشرائية.

¹ ميلتون فريدمان (Milton Friedman) بالإنجليزية (31 يوليو 1912 - 16 نوفمبر 2006) هو اقتصادي أمريكي عرف بأعماله في الاقتصاد الكلي و الاقتصاد الجزئي و التاريخ الاقتصادي و الاحصاء .عرف عنه تأييده لاقتصاد السوق و قد أشار إلى تقليل دور الحكومة في الاقتصاد عام 1962 ، و فاز في جائزة نوبل في الاقتصاد عام 1976 لانجازاته في تحليل الاستهلاك و التاريخ النقدي و نظريته في شرح سياسات التوازن.

أصبح برنامج التلفزيوني حرية الاختيار Free to Choose كتابا تم تأليفه بالمشاركة مع زوجته روز فريدمان و قد انتشر هذا الكتاب كما انتشرت مقالاته في الصحف و المجلات .

توفي في سان فرانسيسكو بتاريخ 16 نوفمبر 2006 إثر فشل قلبي. { <http://ar.wikipedia.org/wiki> }

يبين الشكل التالي نسبة التضخم التراكمي الأمريكي بحسب العقود العشرية منذ سنة 1913، تاريخ إنشاء بنك الاحتياط الأمريكي وإلى سنة 2006 م.



ويتبين بجلاء من هذا اللوح أن نسبة التضخم بلغت حوالي 300 % منذ سنة 1913 إلى سنة 1971، وهي سنة فك ارتباط العملة الأمريكية بالذهب وخروج أمريكا من اتفاقية بروتون-وودز.

لاحظ أن التضخم التراكمي بلغ حوالي 300 % خلال 58 سنة (الفترة 1913 – 1971) أي بمتوسط 5% سنوياً.

لكن بمجرد أن تم فك الارتباط بالذهب، حصلت زيادة مطردة في التضخم يمثلها على اللوح الخط الأحمر المتقطع المزوج السهمين، حيث بلغ التضخم السنوي من فرط طبع العملة الورقية الأمريكية على المكشوف حوالي 38 % سنوياً.

وهذه الزيادة السنوية المذهلة في التضخم ناتجة عن ثلاثة عوامل مرتبطة ببعضها البعض:

(أ) طبع الدولار على المكشوف بدون تغطية وعند الطلب،

ب) عمل البنوك التجارية بمبدأ "مصاريف الإيداع التجزئية" (fractional reserve banking). وهو نظام مصرفي يتم فيه وضع جزء فقط من الإيداعات الكلية المدارة من طرف المصرف التجاري كاحتياطي مع البنك الفدرالي الإحتياطي، الذي يلعب دور البنك المركزي. وتحدد الكمية الإجمالية للإيداعات بالبنك التجاري كمية الإحتياطيات التي أودعها مع البنك المركزي مضروبة في **معامل مضاعفة الإيداع**. وهو معامل يتحكم فيه في الولايات المتحدة، المجلس الإحتياطي الفدرالي.

ت) كون هذه الأبنك التجارية، لها الحق في قرض زبائنها ما يوازي عشرة أضعاف بل وحتى 33 ضعفاً² إيداعاتها الأصلية كاحتياطي لدى البنك المركزي، بل وأن يتقاضى البنك أيضاً فائدة على هذا المال الوهمي غير الموجود، من طرف المقترضين.

فإذا كان "**معامل مضاعفة الإيداع**" الذي يقرره البنك الإحتياطي الفدرالي هو { 1 إلى 9 } في حالنا هذه، أي أن أي مصرف بإيداعه لدولار مع البنك المركزي، يستطيع خلق 10 دولارات وهمية ويُسلفها ويأخذ فوائد عليها. وهذه الفائدة السنوية على إيداعه اليتيم ليست 8% مثلاً، بل 80%!!!!

وهو ما يجعل كل الأبنك التجارية الأمريكية عارية من أية تغطية لودائعها بمرة، اللهم ما كان من ضمان الحكومة الفيدرالية، وإلا لكانت قد أعلنت إفلاسها منذ دهر!

والأدهى في هذا النظام المصرفي هو أنه يقول بأن:

أي شيء قبل من طرف أي مصرف للإيداع سَيُعتبرُ كنفد³، أي:

كلما أقرض البنك مؤسسة أو شخصاً فإنه في الحقيقة يخلق مالاً جديداً من لا شيء!

لذلك أمكن القول بأن **المال يُخلقُ بشكل حرفي من الدَّين**.

كيف يحصل ذلك؟

عندما يَضَعُ مصرف مبلغ 10,000 دولار مع الإحتياطي الفيدرالي، فهذا الإيداع الجزئي يخوله إمكانية إقراض قيمة وديعته الإحتياطية هذه 10 مرات، أي مبلغ 100,000 دولار. ومنه يتبين أن المصرف أقرض مالا زائداً وهو 90.000 دولار وهو لا يملكها.

² يكفي البنك أن يدع 3% من المال كاحتياطي مع البنك المركزي، ليحني فوائد عن 97% من المال المختلق الذي يقرضه كتابة فقط إلى زبائنه!

³ "ANYTHING ACCEPTED BY A BANK FOR DEPOSIT WOULD BE CONSIDERED AS CASH"

وهذا هو السحر بعينه!.

الآن، عندما يقرض المصرف مبلغ 100,000 دولار إلى أحد زبائنه فإنه يضيف 100,000 دولار كرصيد إلى حسابه (مع أن البنك لا يملك في الأصل سوى عُشر هذا المبلغ وهو 10,000 دولار التي أودعها كإحتياطي للمصرف مع الإحتياطي الفدرالي).

لاحظ أن المال الزائد عما يملكه المصرف، والذي سجله باسم الزبون الجديد لم يُنقله من حساب آخر إلى حسابه، بل خلق خلقاً من عدم!

ف 90,000 دولار التي أضافها المصرف إلى حساب الزبون لم تكن موجودة مطلقاً قبل أن يدع البنك المبلغ اسمياً في حسابه. ف \$100,000 هي كمية أدخلت في حساب الزبون، كما في أية جدولة عددية. وقد امتلك المصرف هذا الحق الذي هو إلى السرقة أقرب من حبل الوريد، بتحويل قانوني يسمح له بذلك!.

ومنه يتبين أن عملية إيداع مبلغ 10,000 دولار مع الإحتياطي الفيدرالي، تخلق 90,000 دولار خيالية تنضاف إلى النظام المالي، إلا أن الأمر لا ينتهي عند هذا الحد.

ذلك أن هذا الزبون لو سحب شيئاً بمبلغ الـ 100,000 دولار المُودَّعة في حسابه وأودعها في مصرف آخر، فيمكن لهذا المبلغ أن يُستعمل كقاعدة لقرض جديد آخر. والقرض التالي في هذه الدورة من الإقراضات المتتالية يُمكن أن يصل إلى 90 % تقريباً من هذا الإيداع (أي 90,000 دولار في حالنا هنا) والذي يمكن بدوره أن يودع ليكون قاعدة لقرض ثالث في حدود \$85,000، وهكذا دواليك.

وتستمر هذه الدورة محولة المبلغ الأصلي وهو 10,000 دولار المودعة مع الإحتياطي الفيدرالي إلى حوالي \$1,000,000 من القروض والأموال المُختلفة حديثاً من لا شيء!.

وهذا يفسر لماذا تظل عملية الإقراض عملية مربحة بالنسبة للمصارف حتى بفوائد جد متدنية، مادام البنك يقرض ما لا يملك **أضعافاً مضاعفة**، وكون المال يُخلق خلقاً بـ **الدين** فقط.

وهذا يعني أن الدين لا يمكن إرجاعه سوى بدين آخر وهكذا دواليك في دورة تصاعدية إلى ما لا نهاية، لأن إرجاع الدين يعني في هذا النظام انعدام المال!.. وهو ما يفسر كون الدولة والأفراد في هذا النظام كلها مدينة بدرجات متفاوتة للأبنك الذين يمتصون دماء الجميع!

لاحظ أن **"معامل مضاعفة الإيداع"** قد يصل إلى { 1 إلى 33 } أي أن البنك يمكن أن يقرض 33 ضعفاً مبلغ ما أودعته معهم. وهو ما يعني أن ال 10.000 دولار المودعة مع الإحتياطي الفيدرالي تولد 320.000 دولار إضافية {330.000 دولار الوهمية – 10.000 دولار الأصلية}.

يقول الاقتصادي والمؤرخ والفيلسوف السياسي الأمريكي: **موري نيوتن روثبار** (Murray



Newton Rothbard) (1926 - 1995) صاحب الكتب التي سارت بها الركبان مثل: **"الإنسان،**

الاقتصاد والدولة" (1962) (*Man, Economy, and State*)، و**"القوة السوق: الحكومة والاقتصاد:**

أسطورة هوفر" (1970) (*Power and Market: Government and the Economy*)

"The Hoover Myth")، و**"سر الصرافة"** (*The Mystery of Banking*) (1983)، و**"منطق الفعل"** (*The*

Logic of Action) (1997) وغيرها، في مقالة تحت عنوان: **"ماذا فعلت الحكومة بمالنا؟"** (What Has

Government Done to Our Money) سنة 1964:

إن الطريق الأكثر نجاعة للحكومة في تَبْيِي التَضَخْم. . . هو أن تمنح البنوك امتيازاً خاصاً للتهرب من دفع ما بذمتهم، بينما يستمرّون في القيام بعملهم. وفي حين يتوجب على الآخرين دفع ديونهم أو يعرضوا أنفسهم للإفلاس، فإنه يسمح للبنوك أن ترفض تسديد إيصالاتها، في ذات الوقت الذي يجبرون هم مدينهم الخاصين للدفع عندما تحل مواعيد دفع ما اقترضوا. الاسم العادي لهذا هو: **"تعليق دفعات النقد"** (suspension of specie payments)، إلا أن الاسم الأكثر دقة يجب أن يكون **"رخصة للسرقة"**، مادامنا لا يمكننا أن نحصل على رخصة حكومية للاستمرار في عمل ما بدون إنجاز العقد المتفق عليه.



قلت:

وهو ما يجعل نسب ما يتقاضاه المودعون لأموالهم من المواطنين بالمصارف الأمريكية، والتي لا تتعدى في المتوسط 4 %، نسبة هزيلة لا تغطي سوى العشر من قيمة الانخفاض الفعلي في مدخراتهم!.

وهو إجحاف لا يرضاه الله ولا رسوله ولا العباد، لأنه أكل لأموال الناس بالباطل، المنهي منه في القرآن الكريم، من طرف الأغنياء القارونيين بالمعنى الحرفي للقانونية التاريخية، حيث يتم إفقار ممنهج ومستمر لسائر المواطنين من الطبقات الوسطى والدنيا، وتحويل الثروة من قاعدة الهرم الاجتماعي إلى قمة الهرم حيث يقبع أباطرة المال.

وقد سعى أرباب البنوك الأوروبيون قديماً إلى التحكم في طبع العملة، لأنها تمكنهم من التحكم الفعلي في الحكومات والمؤسسات.

وقد عبر المصرفي اليهودي النمساوي **نثانياهو مايير انسيلم فون روتشيلد** (Nathaniel)



بمقولة بالغة الدلالة في هذا المنحى بقوله: (1836 - 1905) Mayer Anselm von Rothschild

إسمح لي أن أصدر وأن أتحكم في عملة دولة ما ولن أعير انتباهاً لمن يصنع قوانينها

وهذا الواقع الأمريكي يستوجب عدة ملاحظات:

(أ) أغلب المال المتواجد في الولايات المتحدة، لا تخلق الدولة منه سوى نسبة 5 % فقط مقارنة مع ما تخلقه الأبنك الخاصة يومياً من خلال الإقراض ليغطي 95 % من المال المتواجد!

(ب) المال المتواجد هو **دين على زبناء البنك**، ولولا وجود **الدين** لما وُجد المال!

(ت) لا سقف للمال المخلوق، طالما هناك مدينون جدد يقترضون من البنك،

(ث) البنك المعاصر لا يعتمد في ربحيته على فارق الفائدة بين ما يؤديه هو لمن يودعون أموالهم عنده، ومن يقرضهم البك بفائدة أكبر، على ما يفهم الرجل العادي، وإنما على كتابة الديون التي يخولها نظام **الصرف التجزيئي الفدرالي**،

ولعلنا نمسك بخيط من هذا الإشكال البنيوي في الاقتصاد الأمريكي من خلال اعتراف للرئيس الأمريكي



السابق وودرو ويلسون (Thomas Woodrow Wilson) (1856 - 1924) الذي يقول في كتاب:

”الحرية الجديدة: نداء من أجل تطوير الطاقات المعطاء للناس”⁴:

منذ أن دخلت (عالم) السياسة، أسرّ إلي بالخصوص رجال بوجهات نظرم ثقة بي. **البعض من الرجال الكبار في الولايات المتحدة، في حقل التجارة والصناعة، خائفون من شخص ما، خائفون من شيء ما. فهم يعرفون بأن هناك قوة في مكان ما، منظمة بدرجة عالية**

⁴ WOODROW WILSON; THE NEW FREEDOM; A CALL FOR THE EMANCIPATION OF THE GENEROUS ENERGIES OF A PEOPLE, Chapter 1; The Old Order Changeth, NEW YORK AND GARDEN CITY DOUBLEDAY, PAGE & COMPANY, 1913

ومتخفية جداً، ويقظة جداً، ومتشابكة جداً، وكاملة جداً، وواسعة الإنتشار جداً، إلى درجة أنهم يفضلون أن لا يتكلموا فوق أنفسهم عندما يتحدثون عن إداثتها.

فهم يعرفون بأن أمريكا ليست المكان الذي يُمكن أن يُقال عنه، ما كان يُقال من قبل، بأن أي إنسان يمكن أن يختار مشواره الخاص به ويتابعه بعيداً بقدر ما تسمح له استعداداته لمُتابعته؛ لأنه اليوم، إذا ما ولج بعض الحقول، فهناك منظمات قد تستعمل وسائل ضده تمنعه من بناء تجارة لا يرغبون فيها. هذه المنظمات ستعمل على قطع الأرضية تحته وإغلاق الأسواق في وجهه. لأنه إن شرع في البيع لبعض تجارة التجزئة، ولأي تاجر تجزئة، فإن الإحتكار سيرفضُ بيّعه لأولئك الثّجار، وأولئك الثّجار المذعورين سيتمتعون من شراء سلع الرجل الجديد.

هذا هو واقع هذه البلاد التي جلبت إعجاب العالم لنماذجها من الفرص المجانية المطلقة المتاحة، حيث لا رجل يفترض أن يكون تحت أي قيد ماعدا تقييداته الشخصية ورأيه؛ وحيث من المفترض ألا يكون هناك إمتياز لا بالطبقة الاجتماعية، ولا بالدم، ولا بالمركز الاجتماعي، وحيث أن الرجال يتجحون أو يقشرون بحسب إستحقاقاتهم.

ومن أبرز الرؤساء الأمريكيين الذين حاربوا فكرة "البنك المركزي" أندرو جاكسون (1767 -



(Andrew Jackson) (1845)

لقد حول الكونجرس تواجد المصرف المركزي الثاني للولايات المتّحدة لمدة عشرين سنة إبان فترة حكم



الرئيس الرابع لأمريكا: **جيمس ماديسن** (James Madison) (1751-1836) في 1816. وقد

عمل جاكسن كرئيس لإبطال بند الدستور المستحدث للمصرف الإتحادي. وبرر إلغاء المصرف

:hgjhgd

* لأنه يركّز القوة المالية للأمة في مؤسسة وحيدة.

* يعرض الحكومة لتأثير المصالح الأجنبية.

* لأن البنك يعمل بشكل رئيسي لجعل الغني أكثر غنى.

* لأنه يمارس سيطرة أكثر من اللازم على أعضاء الكونجرس.

* لأنه يحابي الولايات الشمالية الشرقية على الولايات الجنوبية والولايات الغربية.

ويتوجب بالتالي تبني القواعد التالية.

ويتضح من هذه الخلفية، أن البنك المركزي الأمريكي: له تاريخ حافل في الإجحاف بالطبقات الدنيا

من المجتمع.



قلت:

- 1) فما دام المهاجر أو الأجنبي المقيم محكوم كسائر المواطنين بالتعامل مع البنوك الربوية، لتعذر وجود غيرها في مثل هذا النظام الاقتصادي، وهو تعامل مُحرم في الإسلام، من باب المشاركة في إيكال الربا⁵، حتى وإن لم يأخذ مستحقاته الربوية على البنك لغفلته وقلة فقهاء⁶.
- 2) وما دام كل مسلم كسائر المواطنين محكوم بالمساهمة في صندوق الضمان الاجتماعي، المبني على القواعد الربوية في أساسه من ناحية تتمرير المدخرات والموارد⁷.
- 3) وما دام المسلم محكوم بنظام ضرائبي لا يخضع لميزان الشرع⁸، وفيه من الثقوب والهفوات الضريبية ما لا يجهله أحد، ومع ذلك يظل ملزماً باحترامه إلا أن يعمل على تغيير بعض بنوده من خلال ممثليه. وهو ما لا يتم إلا بتكوين جماعة هي بمثابة لوبي "رأي" على غرار اللوبيات الأخرى، كاللوبي اليهودي مثلاً.

5 لعموم الحديث الثابت عن عبد الله بن مسعود الذي رواه عنه عدة من ارواة: { لعن الله أكل الربا ومؤكله.. }

6 جاء في القرار السادس ل "مجمع رابطة العالم الإسلامي" بشأن موضوع: " تقشي المصارف الربوية وتعامل الناس معها وحكم أخذ الفوائد الربوية" في دورته التاسعة المنعقدة بمكة المكرمة في الفترة من 12 رجب 1406 هـ - 19 رجب 1406 هـ ما يلي: كل مال جاء من طريق الفوائد الربوية هو مال حرام شرعاً، لا يجوز أن ينتفع به المسلم - مودع المال - لنفسه أو لأحد ممن يعوله في أي شأن من شؤونه. ويجب أن يُصَرَّفَ في المصالح العامة للمسلمين، من مدارس ومستشفيات وغيرها. وليس هذا من باب الصدقة وإنما هو من باب التطهر من الحرام. ولا يجوز بحال ترك هذه الفوائد للبنوك الربوية، للتقوي بها، ويزداد الإثم في ذلك بالنسبة للبنوك في الخارج، فإنها في العادة تصرفها إلى المؤسسات التنصيرية واليهودية وبهذا تغدو أموال المسلمين أسلحة لحرب المسلمين وإضلال أبنائهم عن عقيدتهم، علماً بأنه لا يجوز أن يستمر في التعامل مع هذه البنوك الربوية بفائدة أو بغير فائدة.. }

قلت: وهذا في حال وجود البديل الإسلامي وإلا فهو في حكم المضطر إلى أن يتوفر البديل الشرعي.

7فالمقاعد من هذه الهيئة يأكل ربا صريحاً لا غبار عليه! وناهيك به اضطراراً! فيمن يسكن خاطره لهذا!.

8 فيخصوص قانون الضرائب على الدخل الذي قد يتغير من سنة إلى أخرى نجد أن القانون الضرائبي الأمريكي المتصاعد يقطع النظام الضرائبي حسب شرائح الدخل إلى خمس شرائح مختلفة قبل الوصول إلى الضريبة الإجمالية. فأول 24000 ألف دولار من الدخل عليه ضريبة 15%، الشريحة التالية من المدخول إلى 34150 دولار عليها ضريبة ب 28%، الشريحة الثالثة من الدخل إلى حدود 63150 فضربيتها 31 % والشريحة التالية إلى حدود 142450 دولار فضربيتها 36% والشريحة الخامسة فوق هذه فضربيتها 39.6%. والذي يودع أمواله لدى الأبنك بقصد الادخار على المدى البعيد فضربيته على أرباحه هي 28% بغض النظر عن التضخم! لذلك شاع القول هنا : { لا يهمني المردود الذي سوف تدره علي أموالي بقدر ما يهمني استرجاع قيمة أموالي [

{ It's not so much the return on my money that concerns me as much as the return of my money. }

أي رأس المال بكل بساطة!، بحيث: لا ظلم!

بينما النظام الضريبي في ولاية كيبك الكندية يفرض ضريبة على الدخل وصلت إلى 42% سنة 1997م وهي أعلى ضريبة بالنسبة لباقي الولايات الكندية وهي في ولاية أنتاريو 38.5%. أنظر مقالة بخصوص هذه المسألة في:

Pierre Fontain, " L' Avenir économique du Quebec: La Fiscalité doit être allégée ", Le Journal " La Presse " Montréal, Jeudi 11 Mai, 2000, pp. B3.

4) وما دام المسلم محكوم حتى في دائرة الاضطرار بمبدأ " العدل " وعدم الغدر وعدم الغرر، أو الغش تحت أي ظرف كان، لأنه سفير عن رب العالمين كداعية ومبلغ لرسالة الإسلام، فسيظل محكوما بشرط الضرورة في ثبات ما استلف، ليرده بحسب قيمته الأصلية، تطبيقاً للنص في سورة البقرة:

﴿ وَإِنْ تَبْتَدُوا فَلَكُمْ ذُرُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَغْلِبُوهَا وَلَا تَنْظَلِمُوا وَلَا تَنْظَلَمُوا ﴾ البقرة: ٢٧٩

5) وما دام هذا النظام الربوي كوني في انتشاره، بحيث ترزح تحت طائلته كل الدول بما فيها الإسلامية وبنوكها ولا ينتظر أن تتحرر منه في المنظور القريب.

6) كون هذا النوع من الاستثناء الاضطراري صار بمثابة القاعدة!، **على عكس موجبات الاضطرار الشرعي!**

فكيف نفتي المسلم بالنسبة لإيداع أمواله ببنك أو الإقراض من بنك من أجل اقتناء سكن أو غيره؟.

1) بالنسبة لمن يودعون أموالهم ببنك.

أ- بما أن التضخم بنوي في هذه الاقتصاديات وليس عارضاً طبيعياً،

ب - وبما أن العملة عملة ورقية بدون قيمة حقيقية، عدا ضمان الدولة لها، على خلاف ما هو حاصل مع عملتي الذهب والفضة لقيمتها الادخارية الذاتية، فيتعذر وفي المطلق توفير **شروط ثبات رأس المال** المنصوص عليه في القرآن في مثل هذه النظام المالي، حيث الكل مدين للأبنك: الدولة، والأحياء والذين لم يولدوا بعد!، والكل يستدين من أجل قضاء الديون القديمة ولا مخرج منظور للخروج من هذه الدوامة!



قلت:

فلو كان الدولار لا زال مرتبطاً بالذهب (أي له قيمة ثابتة نسبياً)، وكانت نسبة التضخم السنوية معلومة بما فيه الكفاية، لنصحنا المسلم المودع أمواله بالبنك من جهة الأجراء العملية لإبراء الذمة بالخطوات التالية:

1) يأخذ الأرباح الربوية المستحقة له على البنك،

2) يتحرى نسبة التضخم للفترة الزمنية التي استودع فيها أمواله لدى البنك،
3) يطرح مما قبض من " ريع الربح " الذي استلمه من البنك قيمة التضخم (قيمة التضخم يُضيفها إلى رأسماله الاسمي القديم ليحتفظ بقيمة رأسماله الفعلي) وهكذا دواليك كل سنة.

4) فإن وجد رغم ذلك خسراناً ونقصاً في رأسماله استشار المحاسبين المسلمين أصحاب الاختصاص إن وجدوا، أو غيرهم وبحث عن مخارج أخرى لماله كالريع الذي يرتبط بسلم التضخم، بحيث يحصل دائماً على رأسماله أو فائض عليه وليس العكس. ولن يمثل ذلك حقيقة ما في الأمر، لأن البنوك تعلن أن نسبة التضخم قلما تزيد على 3 % في السنة، بينما اللوح اعلاه يبين أنها تزيد على هذه النسبة ب 12 ضعفاً!

5) المتبقي بعد ذلك من أرباح البنك، تُخصم منه ضريبة الدخل،
6) فإن تبقى للمقيم من هذا الربح الربوي شيء، يعطيه للمركز الإسلامي وصناديقه الخيرية المختلفة، (بعد اختصامه من ضريبته لدى الحكومة) ليصرفه المركز على مرافق الجالية المسلمة وأنشطتها الاجتماعية المختلفة..الخ.

7) هذه التقديرات الضرائبية لا يستطيع القيام بها سوى محاسب متخصص، يعرف القانون معرفة جيدة وما يبيحه وما لا يبيحه⁹، كما أن هذا المحاسب يجب أن تتوفر لديه الاستشارة القانونية الأولية بموارد الاستثمار المباحة والأمانة. وهو تخصص في حد ذاته يقدمه البنك الإسلامي¹⁰.

8) وحتى لا تستغل هذه الأموال من طرف تجار الدين المحترفين!، الذين لهم سوق رائجة في هذه البلاد، مع الأسف، لكثرة الأمية في الدين والتكُّب عن التعلم والتفُّه فيه، كما هو ملاحظ في بعض المساجد الضَّرارية، فيجب أن يسهر على أن هيئة التسيير القائمة على تنظيم المركز الإسلامي منتخبة بطريقة شورية شفافة، لا غبار عليها وفق القوانين الكندية أو الأمريكية أو الأوروبية الجاري بها العمل لضمان ديمومة المراكز وتطورها واشتغالها ضمن الأهداف المحددة لها.

9 الضريبة على الدخل على زوجين بطفلين تصل إلى 35% من دخل الأسرة، أي أن كل 3 ساعات من عمل الزوجين في كل يوم هي مخصصة للعم سام، أو كل 120 يوماً من الشغل في السنة عندما هي هباءاً للعم سام. لكن القانون يخول هذه الأسرة إن جعلت من بيتها مقر عمل، أن تخفض مما يأخذه العم سام كثيراً لأنها يمكن أن تقطع لأسفارها وأن توظف ابنيتها براتب وأن تخولهما 3000 دولار من أجل الدراسة إلى غيرها من المزايا. وأكثر الناس عادة لا تعرف هذه المخارج الربوية فيمتصها العم سام امتصاصاً!
10 هذه خدمة أصبحت متوفرة من خلال المواقع المتخصصة للتبادل التجاري على الانترنت على الشبكة الدولية مثل (islamicmoney.com) و (islamicstocks.com). وسوف تتوسع ولا شك في المستقبل القريب.

9) فهذا المراكز هي بمثابة الرأس المخطط والمنفذ لأهداف الجالية على المدى القصير والمتوسط والبعيد برونات مضبوطة في الزمان والمكان. ويجب أن يُنتخب لتسييره من ثبت في حقهم حب الإسلام والمسلمين والتفاني في خدمتهما، والملمين بالجوانب الشرعية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية..الخ، ضمن المناخ الأمريكي - الكندي و الأوروبي العام. فهم أداة الانفتاح على المجتمعات وقوانينها ودساتيرها وحراس النظرية والمنظور الإسلاميين لدى الجماعة والمجتمع ككل.

وهكذا تتقوى البنية التحتية لأنشطة المسلمين بموارد إضافية تزداد مع غناهم الجماعي العام إلى أن يتمكنوا من استبدال كل هذا بمعاملات شرعية صرفة.

لكن، يفسد علينا مثل هذا التخريج بعد فك الارتباط بالذهب:

(أ) كون الدولار الحالي عملة ورقية عائمة وليست ثابتة القيمة لعدم ارتباطها لا بالذهب ولا بالفضة. وهو ما لا يجعل الدولار المعوم صالحاً كمعيار لقياس **ثبات القيمة الفعلية لرأس المال**. ذلك أنه عندما يخفض الإحتياطي الفيدرالي قيمة العملة **بضخ كميات هائلة من الأوراق المالية في السوق** (وهذا يتضمن تخفيض الكلفة للحصول على المال)، فإن القيمة الفعلية لأي مذكرات **تنخفض فوراً وتضعف بالتالي القوة الشرائية للدخول**، وتصبح كل ثروة مقومة **بالدولارات أعلى**. وهو ما سيجعل المدين يلهث وراء سراب **رأس المال**، وما هو براده، لأنه يصبح مع كل سنة أبعد ما يكون عن مناله!

(ب) كون متوسط التضخم السنوي يحوم في المتوسط حول 38 % سنوياً! من خلال اللوح أعلاه.

ففي مثل هذه الاقتصاديات التي تجعل الكل مديناً للأبنك، ومنذ الولادة، يستحيل إمكان رد **رأس المال** المقترض، مادام الكل يظل يقترض فقط من أجل تغطية الديون السابقة وإلى ما لا نهاية، بسبب المعادلة المستحيلة:

رأس المال (Principal) = رأس المال (Principal) + نسبة التضخم (Inflation)

وهو ما يعني أن هذا النظام الاقتصادي **يخرج المسلم حرجاً كبيراً**، ويدفعه أن يعمل جنباً إلى جنب مع فئة المواطنين الذين يسعون إلى استبداله بنظام لا ربوي بالأساس.

إنتهى ويليه الجزء 17